



مقاصد الشريعة

14 برنامج مشاعر
محاضرة في الأردن

2023-01-23

عمان
الأردن

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسأله على نبينا الأمين وعلى آله وأصحابه أجمعين.
اللهم لا علم لنا إلا ما علمنا، إلّك أنت الحكيم العليم، اللهم علّمنا ما ينفعنا، وانفعنا بما علّمنا، وزدنا علماً، وعِملاً متقيلاً يا رب العالمين، وبعد:

تعريف مقاصد الشريعة:

أيها الإخوة الأحباب؛ هناك علم اسمه (مقاصد الشريعة) يُدرّس في الجامعات؛ لاسيما في مراحل الدراسات العليا، يُعرّف هذا العلم: بأنه الحكم والغايات التي تسعى الشريعة إلى تحقيقها من خلال الأحكام الشرعية.



الشريعة مصلحة كلها

ربنا-عزّ وجلّ- ما شرّ شئنا إلا لصالحة العاد، الشريعة مصلحة كلها، والأحكام الشرعية شرّعت لمصلحة العاد، لكن المصلحة الحقيقة وليس المنيهة، يعني السارق ربما يقول: مصلحتي في سرقة أموال الناس؛ لأنني أجيء أمولاً كثيرة في وقت قصير، هذه مصلحة متوفّه لأن مصیرها الخزي في الدنيا وعذاب الله -عزّ وجلّ- يوم القيمة؛ فهذه ليست مصلحة، قد يقول شاب: أنا مصلحتي أن أملأ عيني من محاسن النساء، نقول له: هذه ليست مصلحة هذا ضرر لك في حبسك ونفسك وأهل بيتك تم أمام ربك يوم القيمة، فليس المصلحة هي ما يقرره الإنسان، وإنما ما يقرره الحال؛ فهذا الاختيار؛ كل ما جاء في شرع الله مصلحة، ومن أدق ما يقال في ذلك: أن الله تعالى عندما حرم السرقة حرم علىَّ أن أسرق من ثمانين ميلارات في الأرض، لكنه حرم علىَّ هذه الميلارات أيضاً أن تسرق مني، عندما أمرني أن أحفظ أغراض الناس أمر ميلارات الناس أن يحفظوا عرضي؛ فهي مصلحة في حقيقة الأمر لي ولآخرين، صالح مثادة تبي في الأحوال، كل عامة مالية تبني على المصلحة للطرفين يُفرّغها الإسلام، وكل المعاملات المالية التي فيها ربح لطرف وضرر لطرف آخر جرّها الإسلام، فالالمموم الشريعة مصلحة كلها، من هذا المنطلق يوجد علم اسمه (مقاصد الشريعة) يحاول أن يتلمس الحكم والغايات التي شرّعت الأحكام لاجلها، فيقول مثلاً في العبادات الشعائرية: إنما شرعت الصلاة لتهذيب النقوس وتتنقيتها.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
هُنُّ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ كُلِّ كِبِيرٍ وَأَقِمْ لِصَلَاةً <إِنَّ لِصَلَاةً شَهِيدًا عَنِ الْفَحْشَاءِ وَلِمُنْكَرٍ>

(سورة العنكبوت)

ويقول مثلاً: إن الصيام إنما شرع لتحصيل التقوى.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُمْ كِتَابًا مُّبَارِّئًا مِّنَ الظُّنُونِ إِنَّمَا كَيْبَتْ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ
أَعْلَمُ بِمَا يَرِيدُونَ**

(سورة البقرة)

وشعوراً بحاجة الفقراء فأنت تجوع اختياراً لكنهم يجوعون اضطراراً، ويقول في الزكاة: إنما شرعت لتطهير النفس وتزكيتها.


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

<جُدْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً نُتْهَمُ بِهَا وَصَلَّى عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوةَكَ سَكُنٌ لَّهُمْ وَإِنَّ اللَّهَ سَتُبْعِي عَلَيْهِمْ (103)

(سورة التوبه)

وهكذا: يحاول أن يتلمس الحكم، حكم كثيرة لا يعلمها إلا الله ولا يعلم عددها إلا الله، لكن علم المقاصد يحاول أن يتلمس بعض هذه الحكم، نحن أسلفنا سابقاً أنتأتفون أنا نأتمن بأمر لأن الله أمر، وننتهي عن أي نهي لأن الله نهى ويكتفي بذلك، قبل أن نبحث عن الحكمة يكتفي أن الله أمر وهو الخبر الخالق من أجل أن نأتمن، لكن مع ذلك البحث في المقاصد والغايات يزيد للإنسان رسوخاً واعتزازاً بدينه و يقدم الإسلام للأخرين بشكل أوضح عندما يبين لهم لماذا شرعت تلك الأحكام.

اتصال علم مقاصد الشريعة بعلم أصول الفقه والقواعد الفقهية:



الشريعة تحرم الضرر

مقاصد الشريعة هذا العلم متصل بعلم أصول الفقه والقواعد الفقهية، **علم أصول الفقه يعني: القواعد الكلية طريقة استنباط الفقهاء للأحكام**، كيف استنبط الفقهاء الحنفية، الشافعية، المالكية، الحنبلية، وغيرهم، كيف استنبتوا الأحكام من الأدلة؟ كيف الطريقة؟ كيف وصلوا إلى أن يقولوا لنا: إن مسح الرأس في الوضوء فرض؟ كيف توصل آخر أن مسح ربع الرأس يجزي، والستة هي مسح الرأس كاملاً، هذا علم أصول الفقه، والقواعد الفقهية العامة الكلية مثلاً: القواعد العامة الأمور بمقدارها: الصرير بزيل، المنشقة تحجب التيسير، البين لا يزال بالشك، هذه قواعد عامة استنبطت من حركة الفقه، حرفة الفقه في الأحكام والنصوم استنبط منها قواعد عامة بأن الشريعة تحرم الصرير: الصرير بزيل، المنشقة تحجب التيسير في أي مكان حصل هناك مشقة إن الشرع يبيس على الناس، الأمور بمقدارها فاي عمل خلا من الله لو أن إنساناً من صلة الغرب إلى غيره ليس له مسحة في عمله فعل فعل بعد صماماً لا الأمور بمقدارها لأن الله لم يبن الصيام في هذا الفعل، البين لا يزال بالشك هذه دأبة فقهية مشهورة، يعني إن إنساناً أراد أن يقوس ليصلني، فعل أنا توصلت أم لم توصل؟¹ نقول له: أنت غير متوضّع لأن الأصل هو عدم الوضوء وأنت تشتك في أئذن توصلات أو لا، فالبين لا يزال باشتبه، يعني البين وهو أئذن غير متوضّع، قم وتوصل، أما لو قولنا: أنا هل نغضّ وضوئي أم لا أنا شاكك، نقول له: أنت متوضّع لأن البين هو الوضوء، وأنت تشتك في أنه حصل منك ناقص للوضوء أم لم يحصل، فابق على البين، هذه قواعد الفقه.

أقسام مقاصد الشريعة:

علم مقاصد الشريعة يتصل بالقواعد الفقهية، ويتصل بأصول الفقه من زاويتين متقاربتين كثيراً ويعُرَّف بأنه: الحكم والعادات التي تسعى الشريعة إلى تحقيقها من خلال الأحكام الشرعية، ويفسّرون المقاصد إلى:

1-مقاصد عامة.

2-مقاصد خاصة.



لا بد أن يُطبق الإسلام بعمومه

فالعلمة: هي التي تحقق مصالح الناس جميعاً في الدنيا والآخرة، ومن أجلها شرع الله الشريعة كلها بما فيها من أحكام، إذا أردنا أن نتحقق مقاصد الشريعة الكلية فلا بد أن يُطبق الإسلام بعمومه، اليوم نحن منذ سنة في بلادنا الإسلام يطبق ولله الحمد، لم تُزل دول الإسلام بمعنى أنها موجودة في قلوبنا وعقولنا، فنحن نطبق الإسلام على مستوى الأسر والأفراد لكن على مستوى الجماعات والأمم الإسلام غير مطبق بالعموم، دول تطبق 70%， و دول 60%， و دول 30%， و دول علمانية ... وهكذا في كل الدول، فلذلك لا نرى مقاصد الشريعة الكلية، يعني نحن لا نلتزم اليوم نصرة للمسلمين، عزة للمسلمين، لا نلتزم قوته لهم، لا نلتزم سكينة في بلادهم، استقراراً، ازدهاراً! لأننا لا نطبق الشريعة بذاتها، لا قيام الحدود مثلاً، قيام العقوبة على الصعب، وترك القوي.

فِإِنَّمَا أَهْلَكَ النَّاسَ قَبْلَكُمْ: أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقُوا فِيهِمُ السَّرِيفُ تَرْكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الظَّالِفُ

أَفَمُوا عَلَيْهِ الْخَدَّ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بْنَتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ، لَقَطَعَتْ يَدَهَا {

(أخرج البخاري عن عروة بن الزبير)

فنحن لا نشعر بالمقاصد الكلية للشريعة؛ لأننا لا نطبق الإسلام تطبيقاً كاملاً، قال تعالى:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
تُمَّ أَنْتُمْ هُؤُلَاءِ قَاتِلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنْ دِيَارِهِمْ نَطَاهُرُونَ عَلَيْهِمْ بِالْأَئْمَنِ وَالْعَدْوَانِ وَإِنْ تَأْتُوكُمْ أَسَارِيٌّ ثُقَادُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ
عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ **فَإِنَّمَّا يَنْهَاكُمْ الْكِتَابُ وَتَكْفُرُونَ بِيَنْهَاكُمْ**
منْكُمْ إِلَّا جُرْحٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَسْدَ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (85)

(سورة البقرة)



القاعدة الكبرى في الدين هي الأخلاق

ليس في شريعة الإسلام أن تُطبق بعض الأحكام وتنترك ببعضها، نعم أنا كفرد، الفرد يمكن أن أقول لك: والله أنا مطبق لـ70% من أحكام الله -عَزَّ وَجَلَّ- و مقصري في بعضها؛ كلنا ذاك الرجل، وأنوب من ذوباني وأسال الله أن يغفر لي، لكن من ناحية التصور لا ينبغي أن يكون في تصوري أنتي أخذ ما يعجبني وأترك ما لا يعجبني، أنا أخذ الإسلام كلاماً متاماً ثم أتحقق منه ما استطعت، لكن في المفهوم لا أذكر عصمه -معاذ الله- أنا لا أقول: إن الحدود غير مناسبة لهذا العصر، قد لا تستطيع تطبيقها هذا شأن آخر، لكن لا أذكر فرضيتها ووجوهاً ثم فرق بين الآخرين، فمقاصد الشريعة العامة لا يمكن أن تتحقق ما دمنا في ديارنا على مستوى الجماعات تؤمن بعض الكتاب ونكر بعض، سيدخل لك: الدين أخلاق، الدين أخلاق طبعاً وهو القاعدة الكبرى في الدين هي الأخلاق، لكن الدين ليس أخلاقاً فقط: الدين شرائع، شخص آخر يفهم الدين شرائع فقط يصلح ويعلم الناس أنا مصلح وانتهى الأمر، ليس الدين كذلك، شخص آخر يقول لك: نريد أن نحذف كل النصوص التي يتوجه منها أن فيها معاداة للناس، نحن جميعاً ينبغي أن تكون في سلام وسلام، ليس الأمر كذلك، أصلاً ليس هناك شريعة في الأرض كلها إلا وتصون الحدود والعقوبات والقصاصات ويصنون طريقة التعامل مع الدول الأخرى وتشين العرب من أجل إهانة علم، فلماذا لا يكون في شريعة الإسلام ما يُشنن لأجل إهانة رمز الإسلام وتمزيق المصحف وحرقه مثلاً، فليست في شريعة الإسلام ما يطبق الشيء وترك شيء ونريد أن نقطع التمار، للأمانة لنقطع التمار كاملة.

أما المقاصد الخاصة: فهي لأنشاء يعنيها يعني أنني الصلاة أحق مقاصدها، أربى أولادي أحق مقاصد تربية الأولاد، أطبق النظام الإسلامي في المال في التعامل في المال فأحقق اردهاراً مالياً إسلامياً وليس ربويًا مزيفاً، أطبق النظام الإسلامي أو الأحكام الإسلامية في ميدان الآداب العامة فأحقق قيمًا وأخلاقًا في المجتمع في المدارس مثلاً: هذه يسمونها المقاصد الخاصة.

أنواع مقاصد الشريعة:

الآن لو جئنا إلى مقاصد الشريعة العامة فهي ثلاثة أنواع:

النوع الأول: يسميه الفقهاء **الضروريات، والثانى: الحاجيات، والثالث التحسينيات**، قبل أن أدخل في التفاصيل: الهواء ضروريات بالنسبة للإنسان، القيمة حاجيات، المكيف تحسينيات، الهواء ضروريات بلا هواء دائق يموت الإنسان، القيمة حاجيات مادة أساسية مهمة جداً الخنزير وكذا...، لكن ممكن الإنسان بطريقة أو باخرى أن يعيش بلا قمع يسبقه ببعض الأمور الأخرى، لكن حياته تتضمنه غير القيمة، الخنزير حاجة للناس لكن ليس ضرورة إذا وجد طعام آخر، أما التفاصيل تحسينيات ممكن الإنسان أن يعيش بلا تفاصح وحياته مستقيمة وأموره تمام، لكن التفاصيل جميل ولذيد، ومنظره جميل وطعمه لذيد؛ فهي هكذا ضروريات و حاجيات و تحسينيات، التنميط هذا نفسه أطبقة على الشريعة، **الضروريات هي في الإسلام خمس ضروريات** هذه أحكام عامة ينبغي أن يعلمها المسلم، الضروريات: هي حفظ الدين والنفس والنسل والعقل والمال؛ هذه الضروريات التي هي مقاصد الشريعة الكبرى التي شرعت كل الأحكام، لا يوجد حكم يشرع الله -عَزَّ وَجَلَّ- أي حكم تريده ينبغي أن يكون ضمن مُنشَرَّع لواحدة من هذه الخمسة أو أي حد من الحدود مُشرَّع لهذه الضروريات.

الضرورات الخمسة في الإسلام:



الجهاد ليس عدواً

1-حفظ الدين مثلاً - هذه أمثلة، الجهاد في سبيل الله لحفظ الدين، الجهاد ليس عدواً، الجهاد لتعزيز الدين ومنع الناس من أن يستبدوا بالعباد، حتى لا أحد يمنع الناس من الدين شرعاً، شرعاً، الجهاد ليحافظ دين الناس، الصلاوات العامة شعائر الإسلام كل شيء من الشعائر هو لحفظ الدين، الأذان مطلوب لحفظ الدين، صلاة الجمعة، العيدان مثلاً من أحكام الشريعة أن تُصلِّي في المصلى إظهاراً لشعائر الدين العظيمة، وعقوبات المبتدعين إذا إنسان ابتعد بالدين بدعة وبدأ يصدُّ الناس عن دين الله مثلاً يقول لهم: ليس هناك سنة، تكتفي بالقرآن، هذا مُبتدع هذا ينبغي أن يُعاقب، هذه شرعت لحفظ الدين.

2-الضرورة الثانية هي حفظ النفس، ومن أجل ذلك شرعت نصرة المظلومين، ومن أجل ذلك شرع أكل الميتة للمضطرب، مضطرب لا يجد ما يأكله بأكل الميتة لحفظ النفس مع أنها محرمة شرعاً، من أجل ذلك شرعت الدبابات تُدفع الدبة، قتل خطأ دبة لحفظ النفس حتى يتباهي الإنسان وهو يقود سيارته مثلاً، من أجل ذلك شُرِّع القصاص.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَأْوِي إِلَيْنَاأَعْلَمُ شَفَوْنَ(179)

(سورة البقرة)

لحفظ النفس، ومن أجل ذلك حرم الله تعالى كل ما فيه ضرر على الإنسان لحفظ نفسه، كل ما يضر بالإنسان لا ضرر ولا ضرار فهذا من باب حفظ النفس النبي-صلى الله عليه وسلم-يقول:

{ قَضَى أَن لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارٌ }

(صحيح ابن ماجه عن عبادة بن الصامت)

لا ضر: أن تضر نفسك، ولا ضرار: أن تضر الآخرين، فالشريعة حرمت الإضرار بالنفس والإضرار بالآخرين.

مَنْ تَاتَ قَوْقَإِلَّا حَارِ، أَوْ قَوْقَبَيْتِ لَيْسَ حَوْلَهُ شَيْءٌ يَرْدُ رِجْلَهُ، فَقَدْ بَرَئَتْ مِنْهُ الدَّمَّةُ، وَمَنْ

رَكِبَ الْبَحْرَ بَعْدَ مَا يَرَى، فَقَدْ بَرَئَتْ مِنْهُ الدَّمَّةُ [

(أخرجه البخاري وأحمد عن الحارث بن عبيد الإبادي؛ مرفوعاً).



ركوب البحر عند هيحانه لا يجوز سطح أملس يعمرون عمارة جديدة لم يضعوا بعد الحاجز، لا يوجد سور، استلقى وضع رأسه تقلب بالليل سقط، برأت منه الذمة، يريد أن يحفظ لك النفس، ومن ركب البحر عند هيحانه واشتداه فمات فمميته جاهلية حديث صحيح، ركوب البحر لا يجوز عند اشتداد البحر وهيحانه، الكثير اليوم يركبون البحر، يقولون لك: نريد أن نهاجر -بغض النظر عن الحالات الخاصة جداً جداً- الأضطرارية لكل حادثة حكمها-لكن الحكم العام ركوب البحر عند هيحانه لا يجوز؛ لأن فيه إلقاء بالنفس إلى التهلكة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَأَنْفُقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِوَلَا تُلْقُوا يَأْذِيْكُمْ إِلَى الْهُلْكَةِوَأَخْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُخْسِنِينَ(195)

(سورة البقرة)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ يَئِنُّكُمْ بِإِنْتَطْلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَجْرِيَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ
وَلَا تَقْتُلُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ يُكْرِمُ رَحِيمًا

(سورة البقرة 29)

{ من تردى من جبل قتلت نفسه، فهو في نار جهنم تردى فيه حالدا مخلدا فيها أبدا، ومن تخشى سما فقتل نفسه، قسمه في يده يخسأه في نار جهنم حالدا مخلدا فيها أبدا، ومن قتل نفسه بحديدة، حديدته في يده يجأ إليها في بطنه في نار جهنم حالدا مخلدا فيها أبدا }
(أخرجه البخاري ومسلم عن أبي هريرة)

والآن كل ضرر سواء كان دون هذا الضرر أو فوقه فهو محرم بطريقة أو أخرى، قال تعالى:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الَّذِينَ يَبْيَغُونَ لِرَسُولِ اللَّهِ الْأَمِّيَّ لَذِي يَجِدُوهُمْ مَكْتُوبًا عَنْهُمْ فِي التُّورَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ
وَلَا يَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُحْسَنِ إِذَا مَحَسَّنُوا وَلَا يَأْمُرُهُمْ بِالْمُنْكَرِ إِذَا مُنْكَرُوا وَلَا يَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُحْسَنِ إِذَا مَحَسَّنُوا

(سورة الأعراف 157)

التدخين والترجيلا و المشروبات المبالغة ببعض المشروبات، طبعاً المشروبات الكحولية هذه ستأتي عليها لأن هذه بحفظ العقل، هي بالنفس لكن العقل وضعوا له تفصيلاً وهو ستأتي عليه، فكل ما يمس بالإنسان ويضر بجسمه، إذا الطبيب قال لإنسان: هذا الأمر لا يجوز، أنت بالنسبة لك هذا الطعام لا يجوز، أنت مريض سكري يجب أن تخفف سكريات، ينبغي أن يعمل بتعليمات الطبيب أنا هنا لست أبلغ بالموضوع، لكن أنا أضع الوصمة الكاملة أعلم أنها مختلفون في مدى التطبيق وأنا معكم، لكن يجب أن تتكلم دائمًا بالمعوميات بين الجنسين والآخر، وكل ما يضر بالنفس أو يلحق الضرر بالآخرين ينبغي للإنسان أن يكف عنه لأنه من الخائث قال تعالى: (وَنَهَاهُمْ لَهُمُ الْطَّيِّبَاتِ وَنَهَاهُمْ عَلَيْهِمُ الْخَيْثَاتِ) فكل ما ثبت خيته على الجسم أو على النفس فينبعي تركه أو العمل بتوجيهات الطبيب أو المختص الذي يعلم ضرر هذه الأشياء على أناس دون أناس أو كذا.



الزواج شرع لحفظ النسل

3-الضرورة الثالثة هي حفظ النسل: الزواج شرع لحفظ النسل، وتربية الأولاد شرعت لحفظ النسل، وتحريم العدوان شرع لحفظ النسل، وحد الزنا وحد القذف شرعاً لحفظ النسل، القذف: أن تقذف امرأة عفيفة مؤمنة طاهرة بعرضها فإن:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَالَّذِينَ يَرْمُونَ لِمَحْصُتْ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةٍ شُهَدَاءَ وَلَمْ يُلْدُوهُمْ ثَمَنَ حَلْدَةً وَلَا تَقْبِلُوا
لَهُمْ شَهَدَةً أَبْدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الظَّاهِرُونَ(4)

(سورة النور)

والزنا:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
لَرَأْيَتُهُ وَلَرَأْيَنِي وَلَخَلَدْوَا كُلَّ وَجْدٍ مِنْهُمَا مَا نَهَى حَلْدَةً وَلَا تَأْخُدُكُمْ بِهِمَا رَأْفَةً فِي دِينِ
اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلِلْيَوْمِ لَءَلَّا خَرِ وَلِسْهَدْ عَدَاهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ(2)

(سورة النور)

فالجلد للزاني والجلد لمن يقذف بغير بينة و لا شهود شرعا لحفظ النسل والأعراض، واليوم هناك بعض العيادات غير الموثوقة التي تعمل ما يسمى أطفال الأنابيب أو التلقيح الخارجى تحقق ضد ما شرع لأجله حفظ النسل، إذا العيادة غير موثوقة خاصة إذا الطبيب غير مسلم أو بعيد بعد الأرض عن السماء عن الدين، فكم ثبت من حالات أن لفتح بويضات لنساء مستحيل أن ينجي بنطاف من رجال آخرين حفظت، فإذا كان هناك ضرورة لإنسان لا يجب فينعي أن يلجأ إلى العيادة التي يأمن عليها على نفسه بأنه هناك أمان، وليس في بلاد الغرب حتما لأنهم لا يحللون ولا يحرمون، وقد ثبت ذلك بأدلة ونشرت الأدلة بمنان الحالات، مما شرع من أجله تحريم الرنا أصبح الآن يقام بطريقة لكن من غير حصول العلاقة، الإسلام شرع لحفظ النسل حد الرنا و حد القذف.

4- والضرورة الرابعة حفظ العقل: فكل ما هو مُسْكِرٌ أو مُفْتَرٌ المخدرات من المفترات، نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن كل مُسْكِرٍ أو مُفْتَرٍ، فالمخدرات من المفترات فكل ما يُسْكِرُ أي يذهب العقل أو يفتّر الهمة وينسى الإنسان واجبه وما يلحق بها فهو مما حرم لحفظ العقل حتى تبقى المحاكمة موجودة لأن الإنسان إذا غابت محكمته افترف المواقف كلها.



الإسلام يحترم الملكية الفردية

5- و ما شرع أيضاً من الضروريات **الضرورة الخامسة حفظ المال:** الإسلام يحترم الملكية الفردية فكل فرد له ملكيته لماله فحُرِّمت السرقة و حُرِّم الاعتداء على مال الغير، و حُرِّمت ثبات المعاملات المالية التي فيها الضرر، و شُرع حد السرقة، و حُرِّم الخداع و غير ذلك؛ كل ذلك لحفظ مال الإنسان فالمال مُتقَوِّمٌ مادام مالاً حلالاً فهو متقوّم أي له قيمة في الإسلام، فلا ينبغي أن يُمسِّ مال إنسان إلا بإذنه أو بحق، أو بقرار قضائي عادل، و إلا لا ينبغي أن يتهاون الإنسان في شأن الأموال والتعامل مع الناس بالمال، هذه هي الضروريات: حفظ الدين والنفس والنسل و العقل و المال، هذه ضروريات الشريعة لن تجد حكم شرعاً إلا يندرج ضمن هذه الأمور ليحفظ واحدة من ذلك.

أما الحاجيات فهي ما يحتاجه الناس لتحقيق مصالحهم الهامة و عند غياب هذه الحاجيات تلحق الحياة مشقة شديدة، الحاجيات يمكن العيش دونها لكن بمشقة، من ذلك مشروعية الرخص دفعاً للحرج فإنسان مسافر شرع له الفطر، يستطيع الصوم؟ يستطيع لكن هناك مشقة بالغة شرع له الفطر، طبعاً لو جئنا بحكم فقهى مادام الأمر قيل وقيل حتى تستكمله، المسافر أمام ثلاثة حالات:

أ- سفر ليس فيه مشقة أبداً، مسافر لبلد قريب بالطيار، ووصل ما عنده لا معرض، و لا نزول و لا شيء، يجلس في الفندق عنده لقاءان و سيعود، لا يوجد أي مشقة فهذا الصوم أفضل في حفه والفصل جائز.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ قَعِدَهُ مِنْ أَيَّامٍ أَخْرَى وَعَلَى الَّذِينَ يُطْبِقُونَهُ فَدِيَةٌ طَعَامٌ وَسِكِّينٌ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ
لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ(184)

بـ- والثاني تلحقه مشقة محتملة، يعني أنا عندي ثلات ساعات أريد أن أركب بالمترو وأنزل للمعرض وأرجع والدنيا حر قليلاً، فهناك مشقة غير محتملة فهذا الصوم جائز في حقه والفطر أولى.

{ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُحْصُدُهُ، كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى عِزَائِهُ }

(أخرجه البزار وابن حبان والطبراني عن عبد الله بن عباس)

جـ- والثالث تلحقه مشقة شديدة جداً في سفره فهذا الفطر يكاد يكون واجباً في حقه لقوله -صلى الله عليه وسلم:-

{ لِيَسَ مِنَ الْبَرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ }

(أخرجه البخاري ومسلم عن جابر بن عبد الله)

ولأن النبي -صلى الله عليه وسلم- لما بلغه أن بعض الناس صائمون في إحدى الغزوات والمشقة شديدة قال:


{ أُوَيْلَكُ الْعُصَاهُ، أُوَيْلَكُ الْعُصَاهُ، }

(صحح مسلم عن جابر بن عبد الله)

فهذه المراتب الثلاثة، على كل حال فالحجيات مشروعية الرخص دفعاً للحرج، ومن الحجيات التي شرعت من أجلها الأحكام أن الله تعالى أحل الطيبات.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
يَا أَيُّهَا النَّاسُكُلُّوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا
وَلَا تَسْبِقُوا حُطُوفَ لِلشَّيْطَنِ إِنَّهُ لَكُمْ عَذْوَانٌ مُّبِينٌ(168)

(سورة البقرة)



الإسلام راعي حاجيات الناس

فأباح كل طيب، فهذا حاجة للناس أن يأكل من الفواكه، ومن الفetch، ومن البرغل، ومن القمح، ومن البقوليات حاجيات، ومنها أيضاً مشروعية الشركات، مشروعية الإيجار، طبعاً نضع أمثلة؛ الشركة حاجة للناس اليوم، أنا عندي مال وأنت عندك خبرة، فلو أن الإسلام ما شرع شركة المصارية، قال دفعاً للخرج ولا تحصل مشاكل لا يوجد شركات، كم كانت حاجتنا متغيرة، نستطيع العيش نستطيع العيش دون شركات لكن الشركات حاجة عند الناس، أو أنا عندي مال وأنت عندك مال، مالي لا يكفي لالمشروع ومالك لا يكفيك جمعهما وتقيم المشروع، أو مال وجهد شركة المصارية، تنوع الشركات في الإسلام هو تلبية لحاجات الناس مراعاة لها، مشروعية السليم مع أن السليم يخالف الحكم الشرعي: **لَا تبْغِ مَا لَيْسُ** عندك، السليم بيعه يقبض المال والبضاعة مؤجلة، والبضاعة ما زالت على الأشجار، لكن أنا عندي موسم وأنا ليس معي مال فأريد أن أبيع الثمر، التخليل، التمر حتى أتنفع بالمال أزرع وأحرث، وعند الموسم أعطيك، فهو بالقواعد الشرعية العامة هناك بيع لما لا تملك، بيع شيء غير حاضر وهذا ممنوع، لكن عند حاجة الناس لهذا الأمر شرعاً الإسلام استحساناً حاجة الناس إليه فشرع السليم، الإجارة مشروعية الإجارة أن أستأجر إنساناً ليقوم لي بشأن من الشفون، الوكالة أن أوكل إنساناً أنا لا أستطيع أن أقوم بكل أموري فوكلت إنساناً، لو أن الإسلام قال: لا يعني أن يكون إنسان يتصرف بمالي لا يحق لإنسان يوكل إنساناً آخر بشيء، أنت مسؤول عن أعمالك لحق الناس مشقة، أنا مسافر أريد أن أوكل أحداً يقوم إلى آخر، الحاجيات كثيرة والإسلام راعي حاجيات الناس فيما ليس فيه حرام وفي ما ليس فيه إثم.

وأما التحسينيات فهي ما تحمل أحوال الناس، فآداب الخلاء تحسينيات، وآداب المعاملة بين الناس والتعامل من التحسينيات، وآداب النوم وأذكار النوم والاستيقاظ هذه كلها تحسينيات، هذه أدوات، الإسلام فيه أدوات، هناك ذوق عالٍ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
إِنَّ الَّذِينَ يُتَادُونَكَ مِنْ وَزَاءٍ لَّمْ يُخْزِنُوكَ أَتَئُزَّهُمْ لَا يَعْقِلُونَ (4)

(سورة الحجرات)

والذي يجلس في السيارة ويطلق بوقها يعلم بها زوجته أن قد وصلت!! هذا في الإسلام لا يجوز أزعج الناس آذى الناس، قد يقول إيه بسيط لكه إيه في محصلة الأمر، ربما يكون هناك مريض استيقظ على صوت بوق سيارتك الذي ليس له مبرر الآن، هذه تحسينيات تجعل حياة الناس، إذا دخلت أقصى السلام.

{ **نُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى الْمَاشِيِّ، وَالْمَائِنِيِّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ **

(أخرجه البخاري ومسلم عن عبد الله بن عمرو)

{ **يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِيِّ، وَالْمَائِنِيِّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ **

(أخرجه البخاري ومسلم عن أبي هريرة)

إلى آخره، الآداب هي بالإسلام، مثلاً من أيام معي حديث والله أخذ بلي يقول -صلى الله عليه وسلم-

{ لا يجلس الرجل بين الرجل وابنه في المجلس }

(رواية الطبراني عن سهل بن سعد)



الاسلام كله أدب

هذا الذوق العالي أنت جالس في مجلس ابنك أمامك حسيت حسابك إذا كان يأكل توجهه، إذا وجدته طاشت يده في الصفحات، حسيت حسابك تضع له الأكل الذي يحبه بيديك، إذا تكلم تكون معه توجهه قليلاً ماذ يفعل، إذا ابتعد عنك أصبحت فرقاً ماذ يفعل أبني؟ عيونك عليه لم تعد بالمجلس مرتاحاً، لا يقدر الرجل بين الرجل وابنه، أبق ابنك بجانبي، أنا أخى سعيد ابنى بجانبي، "ابتعد يا بابا أعطى مكانك لفلان"، لا دع ابنه أمامه هو هكذا، هو سعيد بابنه أحب أن يحضر هو وإياه، أدب عال، الآن الحياة تستقيم بغيرة؟ تستقيم، لكن انظر الآداب الإسلامية، فالإسلام كله أدب، كله ذوق وكله أدب فهذه تحسينيات، لكنها جميلة جداً تحسن حياة الناس تجملها، النبي -صلى الله عليه وسلم- رأى أحدهم، الحفار حفر القبر ثم أغلقه وبقيت حفرة ما أغلقها، فالنبي -صلى الله عليه وسلم- قال له: ما هذا قبر، فقال له: إنها لا تؤدي إلى الميت، -الميت أصبح تحت البلاطة وانتهى الأمر- لكنها تؤدي إلى الحي، الناس سيرون سيرون فتحة في القبر مزعجة، سوي الأرض تمام و حتى لا تؤدي الحي أدب ذوق عالٍ فالإسلام فيه تحسينيات حض على أداب كثيرة تستقيم حياة الناس بغيرها، لكن تصبح حياتهم أحمل بها؛ هذه هي التحسينيات.

فعموماً مقاصد الشريعة العامة التي جاء الإسلام بها إما أن تكون في الضروريات وهذه معظم أحكام الشريعة تدرج تحتها بشكل أو آخر، وما أن تكون في الحاجيات تدرج تحتها أحكام كثيرة أيضاً، أو في التحسينيات وهي الآداب والأخلاق العامة التي ينبغي على الناس أن يتعاملوا بها: أداب دخول الخلاء الأذكار، التعامل، التعاطي مع الناس إلى غير ذلك. فأسأل الله تعالى أن نفعنا بما سمعنا وأن يعلمنا ما ينفعنا، والحمد لله رب العالمين.